

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥٧ لسنة ١٩٨٦

بنقل تبعية محطة رافع مياه مدينة التوفيق بمدينة نصر
إلى الهيئة العامة لمرفق مياه القاهرة الكبرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدواة ملكية

خاصة والتصرف فيها ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنقل تبعية محطة رافع مياه مدينة التوفيق بمدينة نصر بمحافظة القاهرة التى أقامتها
القوات المسلحة لإمداد مشروع إسكان مدينة التوفيق بالمياه إلى الهيئة العامة لمرفق مياه
القاهرة الكبرى .

(المادة الثانية)

على كل من وزير الدفاع ووزير الإسكان والمرافق تنفيذ أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ ربيع الأول سنة ١٤٠٧ (٤ نوفمبر سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك